وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

23 ماي 2016

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

١٨٤٢

من وزيـر الماليـــة
إلى

الموضوع : اعتماد جهاز تسجيل العمليات المتعلقة بخدمات الاستهلاك على عين المكان

المرجـع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 ماي 2016

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه دراسة فحوى بيان صادر عن الغرفة النقابية لقاعات الشاي « Café-Resto » حول أحكام الفصل 48 من قانون المالية لسنة 2016 والذي يتضمن أن مسديي الخدمات على عين المكان اعتبروا أن اعتماد جهاز تسجيل العمليات المنصوص عليه بالفصل 48 المذكور أعلاه يكرس منظومة تعتمد على المداخيل دون اعتماد المصاريف وتتنافى مع النظام التصريحي الذي يقوم عليه النظام الجبائي التونسي، مؤكدّين من خلاله على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار للوضع الاقتصادي الهش للبلاد وخاصة بالنسبة للقطاع السياحي.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن اعتماد جهاز تسجيل العمليات المتعلقة بخدمات الاستهلاك على عين المكان المنصوص عليه بالفصل 48 من قانون المالية لسنة 2016 جاء في إطار تسهيل طرق ضبط المداخيل الحقيقية للمطالبين بالأداء وتطوير آليات عمل إدارة الجباية، وبالتالي، ليس لهذا الإجراء أي تبعات على النظام الجبائي المطبق على المؤسسات المعنية حيث أنّ الأعباء المتعلقة بالاستغلال تبقى قابلة للطرح على أساس الوثائق المبررة لها، كما أن اعتماد الجهاز المذكور لا يتعارض مع النظام التصريحي الذي يقوم عليه النظام الجبائي التونسي حيث تبقى المؤسسات المذكورة مطالبة بإيداع التصاريح ودفع الضريبة المستوجبة عليها طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات الاحترام.

عن وزير المالية وبتفويض منه
والسلام
المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
س.ش